

التبيان في تفسير القرآن

(38) ومعنى " ما جعل ا " من بحيرة " أي ما حرمها على ما حرمها أهل الجاهلية، ولأمر بها. و (البحيرة) هي الناقة التي تشق أذننها يقال بحرت الناقة أبحرها بحرا، والناقة مبحورة، وبحيرة: اذا شقققتها شقا واسعا، ومنه البحر لسعته. وكانوا في الجاهلية اذا تنجت الناقة خمسة أبطن وكان آخرها ذكرا بحروا أذننها أي شقوها، وامتنعوا من ركوبها وذبحها، ولم تطرد عن ماء، ولم تمنع من رعي. واذا لقيها لمعبي لم يركبها. و (السائبة) المخلاة وهي المسيبة. وكانوا في الجاهلية اذا نذر إنسان نذرا لقدم من سفر أو براء من مرض أو ما أشبه ذلك قال: ناقتي سائبة، فكانت كالبحيرة في التخلية، وكان اذا أعتق الانسان عبدا، فقال: هو سائبة لم يكن بينهما عقل، ولا ولاء، ولا ميراث. و (الوصيلة) الانثى من الغنم اذا ولدت انثى مع الذكر قالوا: أوصلت أخاها فلم يذبحوه. وقال أهل اللغة: كانت الشاة اذا ولدت انثى فهي لهم، واذا ولدت ذكرا ذبحوه لالهتهم في زعمهم، واذا ولدت ذكرا وأنثى قالوا: وصلت أخاها فلم يذبحوه لالهتهم. و (الحام) الفحل من الابل الذي قدحمى ظهره من أن يركب بتتابع أولاد تكون من صلبه. وكانت العرب اذا أنتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا: حمى ظهره فلا يحمل عليه شئ ولا يمنع من ماء ولا مرعى. وقال محمد ابن إسحاق: البحيرة بنت السائبة و (السائبة) هي الناقة اذا تابعت بين عشر أناث ليس فيهن ذكر سببت فلم يركبوها ولم يجزوا وبرها ولم يشرب لبنها إلا ضيف. فما نتجت بعد ذلك من أنثى شق أذننها ثم يخلي سبيلها مع أمها فلم يركب ظهرها ولم يجز وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ضيف كما فعل بأمها. و (الوصيلة) هي الشاة إذا أتأمت عشر أناث متتابعات في خمسة أبطن ليس فيها ذكر جعلت وصيلة، وقالوا قد وصلت وكان ما ولدت بعد ذلك للذكور دون الاناث.